من الخيل انما هو الزينة والركوب دون الاكل كما خرج قوله صلى الله عليه وسلم وليستنجي بثلاثة
احجار مخرج الغالب لان الغالب ان الاستنجا لا يقع الا بالاحجار انتهى **وقال** الشافعي
رضي الله عنه ومن وافقه ليس المراد من الاية بيان التحليل والتحريم بل المراد منها تعريف الله
عباده نعمه وتنبيههم على كمال قدرته وحكمته واما الحديث الذي استدل به ابو حنيفة ومن
وافقه فقال الامام احمد ليس له اسناد جيد وفيه رجلان لا يعرفان ولا يدع الاحاديث الصحيحة
لهذا الحديث **وقد روى** الشيخان عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر الاهلية
رواه الترمذي وصححه **وفي** لفظ سافرنا يعني مع النبي صلى الله عليه وسلم فكنا ناكل لحوم
الخيل ونشرب البانها **وفي** الصحيحين عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنه قالت نحرنا فرسا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلناه نحن واهل بيته **وعن** ابن عباس رضي الله عنهما
قال ان الفرس اذا التقت الفئتان تقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح ولذلك كان له من
الغنيمة سهمان وكذا رواه عبيد الله ابن عمر ابن حفص ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعطى الا لفرس واحد عربيا كان او غير عربي ولم يرد شي من الاحاد
مفرقة بل الجمع مثل قوله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة والاجر
والغنيمة **وقال** الامام احمد لما سوى العربي سهم وللعربي سهمان لانه ورد في
ذلك عن عمر رضي الله عنه لكنه لم يصح عنه ولا يعطى لفرس اعجف وما لا غناء به لانه كل على صاحبه
ويتعهد الامام الخيل اذا دخل دار الحرب ولا يدخل الا فرسا شديدا ويسهم للفرس المستعار والمستاجر
ويكون ذلك للمستعير والمستاجر والاصح انه يسهم للفرس المغصوب لحصول النفع به والاصح انه
للراكب وقيل للمالك ولو كان القتال في ماء او حصن واحضر فرسا اسهم له لانه قد يحتاج اليه
ولو احضر اثنان فرسا مشتركا بينهما فقيل لا يعطيان سهم الفرس لانه لم يحضر واحد منهما بفرس
تام **وقيل** يعطى كل واحد منهما سهم فرس لان معه فرسا يركبها **وقيل** يعطيان سهم
فرس مناصفة ولعل هذا هو الاصح ولو ركب اثنان فرسا وشهدا الوقعة فعن بعض الاصحاب
انهما كفارسين لهما ستة اسهم وعن بعضهم انهما كراجلين لتعذر الكر والفر **وقيل** لهما
اربعة اسهم سهمان لهما وسهمان للفرس واختار ابن كج وجها رابعا حسنا وهو انه اذا كان فيه
قوة الكر والفر مع ركوبهما فاربعة اسهم والا فسهمان **فائدة** اجنبية قال في شرعة
الاسلام ان مقدم العسكر ينبغي ان يتشبه باصناف من الخلق فيكون في قلب الاسد
ما يجبن ولا يفر **وفي** كبر النمر لا يتواضع للعدو **وفي** شجاعة الدب يقاتل بجميع جوارحه
وفي الحملة كالخنزير لا يولي دبره اذا حمل وفي الغارة كالذئب اذا ايس من وجه اغار من وجه
وفي حمل السلاح الثقيل كالنملة تحمل اضعاف وزن بدنها وفي الثبات كالحجر لا يزول عن مكانه
وفي الصبر كالحمار اذا انقلب ضرب من السيوف وطعن الرماح ونصول السهام وفي الوفا
كالكلب لو دخل سيده النار تبعه وفي التماس الفرصة كالديك وفي الحراسة كالكركي وفي

النوم كاليعروب

كاليعروب **وهي** دويبة تكون بخراسان تسمن على التعب كما سياتي ان شا الله تعالى في باب
الياء **فرع** حمار نزى على فرس فاحبلها يكون لبن الفرس حلالا طاهرا ولا حكم للفحل
في اللبن في هذا الموضع بخلاف الاناثي لان لبن الفرس حادث من العلف فهو تابع للحم ولم ينتشر من الفحل
الى هذا اللبن فانه لا حرمة هناك تنتشر من جهة الفحل الا الى الولد خاصة فانه يكون عند منيه ومني
الام فغلب عليه التحريم واما اللبن فلم يكن بوضعه وانما يكون من العلف ولم يكن حراما **فائدة**
كان للنبي صلى الله عليه وسلم افراس السكب اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم من اعرابي من بني
فزارة بعشرة اواق بالمدينة وكان ادهم وكان اسمه عند الاعرابي الضرس فسماه صلى الله عليه وسلم
السكب وهو من سكب الماء كانه سيل والسكب ايضا شقايق النعمان وهو اول فرس غزى عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسبحه وهو الذي سابق به صلى الله عليه وسلم فسبق ففرح بذلك والمرتجز الذي
تقدم ذكره سمي بذلك لحسن صهيله ولزاز قال السهيلي ومعناه انه لا يسابق شيا الا لزه اي اسبقه
والطرب واللحيف قال السهيلي كانه يلحف الارض بذنبه ويقال فيه النخيف بالخا المعجمة ذكره البخاري
في جامعه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما والورد اهداه له تميم الداري رضي الله عنه فاعطاه عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه فحمل عليه في سبيل الله تعالى وهو الذي وجده يباع برخص هذه السبعة
متفق عليها **وقيل** كانت له صلى الله عليه وسلم غيرها **وهي** الابلق وذو العقال وذو اللمة
والمرتجل والسرحان واليعسوب والبحر والادهم وملاوح والطرب بكسر الطا المهملة والسجا والمراوح
والمقدام ومندوب فهذه خمسة عشر فرسا مختلف فيها والصحيح ذكره السهيلي وغيره في افراسه
صلى الله عليه وسلم وقد بسط الكلام عليها الحافظ وغيره **الامثال** قال صلى الله
عليه وسلم بعثت انا والساعة كفرسي رهان كادت تسبق احداهما الاخرى باذنيها وقالوا هما كفرسي رهان
يضرب للاثنين مستويان في الشي وهذا التشبيه يقع في الابتدا كما في الانتها لان الانتها يحكى عن
سبق احدهما لا محالة وقالوا ابصر من فرس اطوع واشد وقالوا الان كالاشقر ان تقدم نحر وان تاخر
عقر لان العرب تتشام من الافراس الشقر **تتمة** ذكر في الاحياء في الباب الثالث من كتاب احكام الكسب
روى عن بعض الغزاة في سبيل الله تعالى قال حملت على فرس لاقتل علجا فقصر بي فرسي وكنت
لا اعتاد منه ذلك فرجعت ثم دنى مني العلج فحملت الثانية فقصر بي فرسي ثم حملت الثالثة ففعل
مثل ذلك فرجعت حزينا وجلست منكس الراس منكسر القلب لما فاتني من العلج وما ظهر لي من خلق الفرس
فوضعت راسي على عمود الفسطاط وفرسي قايم فرايت في المنام كان الفرس يخاطبني ويقول بالله عليك
اردت ان تاخذ العلج علي ثلاث مرات وانت بالامس اشتريت لي علفا ودفعت في ثمنه درهما زايفا
لا يكون هذا ابدا فانتبهت فزعا وذهبت الى العلاف وابدلت له ذلك الدرهم انتهى **فائدة**
اخرى روى ابن بشكوال في كتاب المستغيثين بالله عز وجل عن عبد الله ابن
المبارك المجمع على دينه وعلمه وورعه انه قال خرجت الى الجهاد ومعي فرس فبينما انا في بعض الطريق
صرع الفرس فمر بي رجل حسن الوجه طيب الرايحة فقال اتحب ان تركب فرسك قلت نعم فوضع يده
على جبهة الفرس حتى انتهى الى مؤخره وقال اقسمت عليك ايتها العلة بعزة عزة الله وبعظمة